

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 212 @ ولم يحدث لم يعد غسلًا و لا مسحًا بالماء لبقاء طهره لأنه يتنفل به وإنما أعاد التيمم لضعفه عن أداء الفرض فإن أحدث أعاد غسل صحيح أعضاء وضوئه وتيمم عن عليلها وقت غسله ومسح الساتر إن كان بالماء وإن كانت العلة بغير أعضاء وضوئه تيمم لحدثه الأكبر وتوضاً للأصغر وتعبيري بآخر أعم من قوله ثان وقولي ومسحاً من زيادتي .
فصل في كيفية التيمم وغيرها يتيمم بتراب طهور له غبار حتى ما يداوى به قال تعالى